التواصل والعلاقات العامة

بلاغ صحفي عدد 18/2017

بيان توضيحي

تبعا لمقالات صادرة ببعض الجرائد والمواقع الالكترونية بخصوص اختلالات طالت صفقات وطلبات عروض بمطاري محمد الخامس ومراكش المنارة، وسعيا منه لتنوير الرأي العام، يود المكتب الوطني للمطارات أن يوضح ما يلي :

في إطار استراتيجيته المعتمدة لتطوير أنشطته التجارية أطلق المكتب الوطني للمطارات طلبات عروض همت على وجه الخصوص المحطة الجوية الجديدة لمطار مراكش المنارة والمحطة الجوية **1** لمطار محمد الخامس، وتندرج طلبات العروض هاته في إطار برنامج سنوي يحدد البرمجة الزمنية المتوقعة لإطلاق طلبات العروض حسب الأنشطة وبالنسبة لكل مطار على حدة، ويتم نشر هذا البرنامج في مستهل السنة في الصحف الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمكتب.

وقد تم تفويت طلبات العروض التي أشارت إليها هذه المقالات، في احترام تام للبنود الواردة في دفاتر التحملات، مع التقيد بمقتضيات **نظام تفويت الامتيازات التجارية** الذي يكرس قواعد المنافسة الحرة والواسعة بين مختلف المترشحين ويعزز الشفافية طيلة مراحل تفويت الصفقات مع تقوية المنظومة الإدارية لمعالجة العروض المقدمة، عبر اتخاذ جملة من التدابير الرامية إلى الحد من الممارسات اللامشروعة وغير القانونية.

وبخصوص ما أشارت إليه المقالات السالفة الذكر من حصول شركة مختصة في بيع زيوت الأركان بصفقات لاستغلال محلات لبيع منتوجات الصناعة التقليدية وأخرى مختصة في نقل البضائع لاستغلال فضاءات للاسترخاء "SPA" والتدليك، فإننا نحيط الرأي العام بأن كلتا المقاولتين وعكس ما أشار إليه هذه المقالات، شاركتا في مجال تخصصهما، حيث ينص القانون الأساسي لمقاولة "SUD BIO" على عملها في مجال بيع منتوجات الصناعة التقليدية، كما ينص القانون الأساسي لشركة "RELAX STATION" على نشاطها في خدمات التدليك والاسترخاء.

وقد شاركت هاتين المقاولتين في طلبات العروض السالفة الذكر على قدم المساواة مع جميع المترشحين، وتم احترام المسطرة بحذافيرها أثناء جميع مراحل تفويت الصفقات، وكانت عروضهما المالية هي الأفضل من بين جميع المقاولات المشاركة، فضلا عن تقدمهما بتصور فريد لاستغلال الأنشطة موضوع طلبات العروض.

وعكس ما أشارت إليه هذه المقالات، فإن دفاتر التحملات الخاصة بطلبات العروض هاته، لم تشترط خمس سنوات أو تدبير خمسة محلات كحد أدنى للمشاركة، بل حرص المكتب على فتح باب المنافسة واسعا على مصراعيه أمام جميع المقاولات المهتمة بما يحقق مصالح المكتب، ولتفادي نشوء وضعيات احتكارية، حيث يبقى معيار منح هذه الامتيازات التجارية هو تميز التصور المقترح لتطوير الأنشطة وأفضلية العرض المالي المقدم.

أما فيما يخص ما أشارت إليه هذه المقالات حول عناوين هاتين المقاولتين، فتجدر الإشارة إلى أن المكتب يعتمد بالأساس على عناوين المقاولات التي تتضمنها الوثائق الرسمية المكونة لملف طلب العروض، والمسلمة من طرف مختلف الهيئات والمؤسسات الرسمية **(**الشهادة الجبائية، شهادة الضمان الاجتماعي، القانون الأساسي للشركة... إلخ**)**.

للإشارة فقد أصدر المكتب لأول مرة خلال سنة 2014 نظاما جديدا لتفويت الامتيازات التجارية صادق عليه مجلسه الإداري، وينص هذا النظام على إنشاء لجنة لطلبات العروض التجارية يعينها المدير العام للمكتب ويتم تجديدها على رأس كل أربعة أشهر.

ويأتي هذا النظام كلبنة أساسية للسياسة الجديدة للمكتب في مجال تفويت الامتيازات التجارية، وترتكز هذه السياسة على أسس المساواة في التعامل مع مختلف الفاعلين وتكريس الشفافية، كما تروم تأمين المداخيل التجارية للمكتب بفضل الانتقال إلى نموذج اقتصادي مبني على المنافسة الحرة مع تفضيل الأنشطة ذات الإيرادات الغير القارة وضمان حد أدنى للإيرادات السنوية القابلة لإعادة التقييم.

النواصر، 03 غشت 2017